

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٤٥٣ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ الصادر بحل المجالس الشعبية المحلية؛

وعلى طلب محافظ الجيزة؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية؛

قرارات

(المادة الأولى)

تخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة بمساحة ٢٥٠٠ م٢، بناحية منشأة سليمان -

مركز ومدينة أطفيح - محافظة الجيزة لصالح الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية (إيجاس)

بالمجان، لإقامة محطة للغاز الطبيعي، وحدود الأرض كما يلى :

الحد البحري : أرض أملاك دولة بطول ٥ م.

الحد القبلي : شارع بطول ٥ م ثم أرض جمعية جنوب أطفيح.

الحد الشرقي : أرض أملاك دولة بطول ٥ م.

الحد الغربي : شارع بطول ٥ م ثم جبانة مسلمين.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٠ ربيع الأول سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٣١ ديسمبر سنة ٢٠١٥ م).

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل